

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة إذا رمى صيدا فقتل جماعة فكله حلال .

مسألة : قال : وإذا رمى صيدا فقتل جماعة فكله حلال .

قد سبق شرح هذه المسألة فيما إذا رمى صيدا فأصاب غيره